صوم الأعزب لا ينافي زواج المتعة

<"xml encoding="UTF-8?>

السؤال:

دائماً عندما أناقش أحد في مسألة زواج المتعة يتحجَّجُ علي بقول النبي (صلى الله عليه وآله) : (يا مَعشر الشباب ، مَن استطاع منكم الباءة فليتزوَّج ، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء) .

هل هذا الحديث صحيح ؟ وان كان صحيحا فلماذا المتعة ؟

الجواب:

روى هذا الحديث مسلم والبخاري في صحيحهما ، ومثله موجود في نفس المضمون في بحار الأنوار : ١٠٣ / ٢٢ ، قال (صلى الله عليه وآله) : (مَن استطاع مِنكم الباءة فليتزوَّج ..) .

والحديث الشريف يحثُّ على الزواج بالنسبة إلى الأعزب المستطيع ، ومن لم يستطع لأن وضعه المادي والمعاشي لا يسمح له بالزواج ، فالحديث الشريف يحثه على الصوم ، لأنه يَحدُّ من الشهوة الجنسية .

وبهذا يقلُّ اهتمامه بإشباع الشهوة ، ولا يعني ذلك أن يبقى صائماً عمره كله ، وإنما هو حَلٌّ لمرحلة مُعيَّنة ستمرُّ بفضل الله ، وسيوسِّع عليه الله من فضله والله واسع عليم .

أما مسألة المتعة ، فالمتعة لها مُبرِّراتها الخاصة بها ، ولها مواردها ، وهي لا تخص الشاب الأعزب فقط ، وإنما تشمل الأعزب والمتزوج .

وليس هنا مجال تفصيل ذلك ، وخلاصة القول أن الحديث الشريف يتناول موضوع وهو : زواج الأعزب .